

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للتعليم والتكوين العاليين

مديرية التكوين في الدكتوراه والتأهيل الجامعي

..... 07 MARS 2018 بالجزائر، في

رقم: 187 2018/م.د.ت.ع.م/.....

السادة رؤساء الندوات الجهوية للجامعات
بالاتصال مع السيدات والسادة مدراء مؤسسات التعليم العالي

الموضوع: بخصوص التّحضير للدخول الجامعي 2018/2019: برنامج التكوين في الطور الثالث.

المرفقات: - نموذج عن محضر الندوات الجهوية للجامعات.

- زمانة مواعيد إعداد عروض التكوين.

- نسخة عن نموذج عرض التكوين.



في إطار التّحضير للدخول الجامعي 2018/2019، يشرفني أن أرسل إليكم، للإعلام والنشر لدى المؤسسات الجامعية التابعة لجهتكم، الوثائق المتعلقة بعروض التكوين في الطور الثالث 2018/2019 مع ضرورة مراعاة التوجيهات التالية:

1. أحكام عامة متعلقة بالتكوين في الطور الثالث:

- تكريس الطابع الوطني للتكوين في الطور الثالث.
- يجب أن يتواافق عرض التكوين في الطور الثالث مع شعبة تفتح الافق لكل مسارات الماستر في الشعبة المفتوحة على المستوى الوطني.
- يجب أن تلتحق كل التكوينات المقترحة في الدكتوراه حسب الشعبة لمدرسة الدكتوراه التي تمثل شبكة موضوعاتية تهدف إلى الاستعمال المشترك للوسائل والتجانس في مواضع البحث المقترحة وفق القائمة المحددة من طرف الوصاية (تحدد صلاحيات مدرسة الدكتوراه وكيفية تسخيرها عن طريق النصوص التنظيمية).

- يجب أن يقدم عرض التكوين باللغتين العربية والفرنسية وفق الميدان الرئيسي، الميدان والشعبة.
 - يجب على الهيئات العلمية للمؤسسات الجامعية المؤهلة السهر على ضمان التجانس في عروض التكوين في الطور الثالث قصد تفادي التداخل والتكرار بينها.
 - عند تقديم طلب تجميد تكوين في الطور الثالث، يجب إرفاق الطلب بتبرير من طرف لجنة التكوين في الدكتوراه.
- يؤدي طلب التجميد لستين متتاليتين إلى غلق التكوين نهائيا.
- تخضع جميع طلبات تجديد التكوين في الطور الثالث لتقديم حصيلة تحوي المعلومات **الضرورية التالية** بغرض التقييم:
- شعبة الدكتوراه،
 - عدد المناصب المفتوحة سنوياً،
 - عدد المسجلين سنوياً،
 - نسب تقدم أعمال طلبة الدكتوراه المسجلين،
 - الإنتاج العلمي المنجز،
 - عدد الأطروحات التي تمت مناقشتها،
 - وضعية الدكّاترة بعد المناقشة
 - وضعية طلبة الدكتوراه المتأخرین ورزنامة مواعيد مناقشتهم.



- يُحدّد عدد المناصب المطلوبة لتأهيل تكوين في الطور الثالث ما وفقاً لقدرات التأطير وتعداد طلبة الدكتوراه المسجلين.
- يُحدّد العدد الأقصى للإشراف على الأطروحات (دكتوراه علوم أو دكتوراه ل.م.د) كما يأتي:
 - ستة (06) أطروحات في العلوم والتكنولوجيا،
 - تسعة (09) أطروحات في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

لا يمكن الأساتذة الباحثين الانخراط في أكثر من مشروع واحد للتكوين في الطور الثالث وكل تعدد في الانتماء يؤدي إلى رفض العروض المعنية،

لا يمكن الأساتذة الذين يشرفون على ستة (06) طلبة دكتوراه في العلوم والتكنولوجيا أو تسعة (09) طلبة دكتوراه في العلوم الإنسانية والاجتماعية، القيام بالإشراف على طلبة دكتوراه جدد إلا بعد مناقشة الطلبة المسجلين ترفض كل طلبات التأهيل التي لا تتحرج هذا الشرط.

لضمان السير الحسن، المتابعة المستمرة ونجاح عملية تنظيم التكوين في الطور الثالث يطلب من الهيئات العلمية والإدارية للمؤسسة المؤهلة السهر على التنفيذ الصارم لهذه الأحكام.



2. طلبات تأهيل التكوين في الطور الثالث:

- تخضع طلبات تأهيل التكوين في الطور الثالث لشروط القبول التالية:

1. يضم الطلب أسماء على الأقل خمسة (05) أساتذة باحثين أو باحثين دائمين مؤهلين في الشعبة منهم ثلاثة (03) على الأقل من داخل المؤسسة المؤهلة،
2. تقترح المؤسسات الجامعية تكوينا واحدا في الشعبة يضم على الأقل ثلاثة (03) تخصصات وكل تخصص ثلاثة (03) مناصب على الأقل باستثناء الشعب التي تضم تخصص واحد (01) أو اثنان (02) فقط،
لا يمكن أن يقل عدد المناصب المطلوبة عن تسعة (9) مناصب لكل تكوين حسب الشعبة.
3. يحدد العدد الأقصى بقرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
4. توطين التكوين في الطور الثالث في مخابر بحث في الشعبة ومتواجد في المنطقة الجغرافية للمؤسسة المؤهلة على أساس ثلاثة تكوينات كحد أقصى لكل مخبر،
5. يحدد الحد الأقصى لتوطين التكوينات في الطور الثالث حسب قدرات مخبر بحث في التأطير ومساحة المكان المخصص لطلبة الدكتوراه في مقر المخبر،
6. وجود هياكل ومشاريع بحث ذات الصلة بعرض التكوين داخل المؤسسة المؤهلة،

- تقدم عروض التكوين في الطور الثالث وفق النموذج المعتمد وتحوز موافقة الجهات المخولة بالتأهيل (نموذج مرفق).
- يهدف تجسيد الطابع لمسابقة الالتحاق بالتكوين الوطني في الطور الثالث، لا يجب أن يقتصر طلب فتح تكوين في الطور الثالث على مسارات التكوين في الماستر المفتوحة على مستوى المؤسسة المؤهلة بل يجب توسيع المجال لمسارات التكوين في الماستر المفتوحة على مستوى المؤسسات الجامعية الأخرى.
- يهدف تدعيم قدرات الإشراف، يمكن لجنة التكوين في الدكتوراه إشراك الأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين المؤهلين في مجال التكوين وكذا توسيع ميادين التكوين لتشمل هياكل بحث أخرى كالمخابر، المراكز ووحدات البحث.
- تكلف الجهات العلمية (اللجان العلمية للأقسام، المجالس العلمية للكلليات...) بتقدير جدوى فتح تكوين في الطور الثالث على أساس قدرات الإشراف ومخابر البحث المتوفرة وتعداد طلبة الدكتوراه المسجلين وكذلك مخطط التنمية للمؤسسة المؤهلة.

3. طلبات تجميد أو إعادة تأهيل التكوين في الطور الثالث:

• تخضع عملية إعادة تأهيل تكوين في الطور الثالث أو تجميده، سنويًا، لطلب يتم عرضه للدراسة من طرف الهيئات المخولة بذلك (الهيئات العلمية، الندوات الجهوية للجامعات، لجنة تأهيل التكوين في الطور الثالث...).

• **يؤهل التكوين في الطور الثالث مدة ثلاثة (3) سنوات متتالية، ويعاد تأهيله عن طريق عدد محدد من المناصب وفقاً لمعايير التأهيل.**

في هذا الشأن، يجب على لجنة التكوين في الدكتوراه ضمان توجيه التكوين إلى غاية مناقشة آخر طالب الدكتوراه في الدفعه إلا إذا طرأت ظروف قاهرة تستدعي اتخاذ تدابير مناسبة.

4. الملفات المتعلقة بالتكوين في الطور الثالث التي ترسل إلى الوصاية:

هدف تحسين طريقة معالجة عروض التكوين، يجب على كل من مؤسسات التعليم العالي والندوات الجهوية للجامعات العمل وفق التوجيهات التالية:

• تقديم كل ندوة جهوية للجامعات نتائج فحص عروض التكوين مرفقاً بما يأتي:

1. نسخة عن كافة عروض التكوين في نسخة ورقية وأخرى الكترونية (قرص مضغوط);
2. ملف شامل يحوي عروض التكوين حسب كل مؤسسة أولاً، وحسب كل ميدان ثانياً.

• يشمل كل عرض تكوين الوثائق التالية:

1. بطاقة التأهيل،
2. بطاقة التقييم،
3. بطاقة تلخيص،
4. ملحق التأشيرات.

• يجب أن يبرز عرض التكوين، وبعنه، جميع العناصر المبينة في فهرس نموذج العرض المرفق.

• يجب أن تتضمن المحاضر التمهيدية للندوات الجهوية للجامعات كل المعلومات المتعلقة بدراسة عروض التكوين، ويتم إعدادها وفقاً لنموذج المحاضر المرفق بهذه المذكورة (Fichier Excel).

تعد هذه المحاضر حسب كل مؤسسة وميدان وشعبة، على أن تبيّن الطلبات المرفوعة بصفة مستقلة.

• لا يمكن لعرض تكوين لم يدرس من طرف الندوة الجهوية للجامعات أن يكون محل طعن على مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الرجاء من مدراء مؤسسات التعليم العالي السهر على ضمان نشر واسع لهذه المذكورة والتطبيق الصارم لما ورد فيها من أحكام.

